ونق ويح الصغار والصغاير الذين لا اولياء لهم وقسمة الغنايم ونحو ذلك
من الواجبات الشرعية التي لا يتولاها احاد الامة ثم الامامة تثبت
عند اهل السنة اما باختيار اهل الحل والعقد من العلماء اصحاب العدل والرأي
كما ثبت امامة ابي بكر واما بتعيين الامام وتعيينه كما ثبت امامة عمر باستخلاف
ابي بكر اياه ولم يوجب الخوارج نصب الامام لكن طايفة منهم اوجبته عند
الفتنة وطايفة عند الامن الا انه لم يعتد بخلافهم لما عرفت انهم خوارج عما
انعقد عليه الاجماع ولا يجوز نصب امامين في عصر واحد لانه يؤدي الى منازعات
ومخاصمات مفضية الى اختلال امر الدين والدنيا كما نشاهد في زماننا هذا ومذهب
صاحب الهداية الى تجويز نصب امامين اذا تباعد المحل بحيث لا يصل احدهما
الى الاخر ويرده ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام اذا بويع لخليفتين فاقتلوا
الاخر منهما رواه مسلم من حديث ابي سعيد الخدري والامر بقتله محمول كما صرح به
العلماء على انه ان لم يندفع الا بالقتل فانه اذا اصر على الخلاف كان باغيا وان لم
يندفع الا بالقتل قتل وقال الغزالي فان اجتمع عدد من
الموصوفين بهذه الصفات فالامام من انعقدت له البيعة من اكثر الخلق والمخالف
باغ يجب رده الى الانقياد الى الحق قال ابن الهمام وكلام غيره من اهل السنة
قريب ثم ينبغي ان يكون الامام ظاهرا ليرجع اليه الانام في مهماتهم ويقوم
بمصالح امورهم لا مختفيا خوفا من الاعداء وما للظلمة من الاستيلاء ولا منتظرا
خروجه عند صلاح العباد وانقطاع مواد الشر والفساد وانحلال اهل الظلم
والعناد كما زعمت الشيعة خصوصا الامامية منهم ان امام الحق بعد رسول
الله علي ثم ابنه الحسن ثم اخوه الحسين ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى
الكاظم ثم ابنه علي الرضا ثم ابنه محمد التقي ثم ابنه علي النقي ثم ابنه
حسن العسكري ثم محمد القايم المنتظر المهدي في عقايدهم وقد اختفى خوفا
من اعدائه ولا يبعد ان اختفاءه وعدم وجوده سواء في عدم حصول الغرض من
نصب الامام وان خوفه من الاعداء لا يوجب الاختفاء بحيث لا يوجد منه الا الذكر
في الاسماء بل غاية الامر انه يجب اختفاء دعوى الامامة كما كان اباؤهم ظاهرين

من غير

من غير دعوى تلك الحالة مع ان عند اختلاف الاراء واستيلاء الظلمة والاعداء
وفساد الزمان يكون احتياج الناس الى الامام اشد من حال الامان واما
ظهور المهدي في اخر الزمان وانه يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا
وانه من عترته عليه الصلاة والسلام من ولد فاطمة فثابت فقد ورد به الاخبار عن
سيد الاخيار ثم يشترط في الامام ان يكون من قريش لقوله عليه الصلاة والسلام
الائمة من قريش وهو حديث مشهور وليس المراد به الامامة في الصلاة اتفاقا
فتعينت الامامة الكبرى خلافا للخوارج وبعض المعتزلة ومنهم الكعبي حيث
زعم ان القرشي اولى بها وان خافوا الفتنة جاز غيره ولا يشترط ان يكون
الامام هاشميا او علويا او معصوما وحقيقة العصمة ان لا يخلق الله
تعالى في العبد الذنب مع بقاء قدرته واختياره وهذا معنى قولهم هي لطف من الله
تعالى يحمله على فعل الخير ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقا للابتلاء ولهذا
قال الشيخ ابو منصور العصمة لا تزيل المحنة اي التكليف المتضمن للكلفة لانها
حاصلة في نفس الشخص وبدنه ولسانه يمتنع بسببها صدور الذنب عنه كما قيل
لانه لو كان الذنب ممتنعا لما صح تكليفه بترك الذنب كالاعمى لا ينهى عن النظر
والمرتعش لا ينهى عن السكون لانه تحصيل الحاصل ولا تكليف بما ليس تحت طاقته ولا
يشترط ان يكون افضل اهل زمانه لان المساوي في الفضيلة بل المفضول الاقل
علما وعملا ربما كان اعرف بمصالح الامامة ومفاسدها واقدر على القيام بمواجبها
ولذا جعل عمر الامامة شورى بين ستة مع القطع بان بعضهم كعثمان وعلي
افضل من باقيهم ويشترط ان يكون من اهل الولاية المطلقة الكاملة بان يكون
مسلما حرا عاقلا بالغا سايسا بقوة رأيه ورويته ومعونة بأسه وشوكته
قادرا بعلمه وعدالته وكفايته وشجاعته على تنفيذ الاحكام وحفظ حدود
الاسلام وانصاف المظلوم من الظالم عن حدوث المظالم ولا ينعزل الامام
بالفسق والجور لانه قد ظهر الفسق على الامراء بعد الخلفاء والسلف كانوا ينقادون
لحكمهم ويقيمون الجمع والاعياد باذنهم ولا يرون الخروج عليهم فكان اجماعا
منهم على صحة امامة اهل الجور والفسق انتهاء بل ابتداء واما ما قال بعض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)